الحبرية الرسمية

للجهؤدية الجزائرية الديمة المشع

قوانينومراسيم

قرارات . مهقررات . مهناشیر . اعلانات و بهداخات

۳ اشهر ۲ اشهر ۱۰ اشهر ۱۰ اشهر ۲ اشهر ۲۰ اشهر ۲۰ دینارا ۱۲-۸۰-۹۱ منه الجزائر ۱۲-۸۰-۱۱ ۲۰ دینارا ۱۸ دنانیر ۱۶ دینارا ۲۶ دینارا ۲۶ دینارا ۲۶ دینارا ۱۸ دنانیر ۱۶ دینارا ۲۶ دینارا ۱۸ دنانیر ۱۸ دادانیر ۱۸ دنانیر ۱۸ دادانیر ۱۸ دادانیر ۱۸ دادانی از ۱۸ دادانیر ۱۸ دادانیر ۱۸	النشرة الرب مناقشات اعلانات ،ه العشرة الرب الطنى القوانين والمراسيم البجلس الوطنى عمومية وسجل تج
	٣ اشهر ٦ اشهر سنة سن

غن العدد ٢٥ر٠ دينار وغن العدد للسنين السابقة ٣٠ر٠ دينار و تسلم الفهارس مجانا للمشتركين ١ المطلوب منهم الاعلام عن تغيير عثاوينهم وعن مطالبهم _ يؤدي عن تغيير العنوان ٢٠ر٠ دينار ثمن النشرة على أساس ٢٥٥٠ دينار للسطسر

مراسيم ، قسرارات ، تعليمات

وزارة الدفاع الوطني

ـ قرار مؤرخ في ١٤ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٣ يؤليو سنة ١٩٦٥ يتضمن تعيمين ضباط الشرطة العدلية. 777

وزارة الداخلية

ـمرسوم رقم ٦٥ ـ ١٩٧. مؤرخ في ٣٠ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٩ يوليو سنة ١٩٦٥ يتعلق باختصاصات وزير الداخلية في شأن الوظيفة العمومية والاصلاح الاداري. ٩٢٦ ـ مرسوم مؤرخ في ٣٠ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٩ يوليو سنة ١٩٦٥ يتضمن أنهاء مهام المدير العام للشؤون

_ مرسوم مؤرخ في ٣٠ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٩ يوليو سنة ١٩٦٥ يتضمن تعيين الكاتب العام لوزارة الداخلية . 917

وزارة المالية والتخطيط

 مرسوم رقم ٦٥ - ١٩٨ مؤرخ في ٣٠ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٩ يوليو سنة ١٩٦٥ يتضمن حل المعهد الوطنى للصداقة مع الشعوب.

ـ قرارات مؤرخة في ١٧ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٦ يوليو سنة ١٩٦٥ تتضمن تفويض الامضاء ٠٠ 977

وزارةالفلاحة والاصلاح الزراعي

ـ مرسوم مؤرخ في ٣٠ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٩ يوليو سنة ١٩٦٥ يتضمن تعديل المرسوم الصادر في ٣ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ٤ فبراير سنة ١٩٦٥ المتضمن تعيين مدير بوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي .

وزارة العسمدل

_ مراسيم مؤرخة في ٢٣ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ يوليو سنة ١٩٦٥ تتضمن حركة في سلك القضاء . ٩٢٨ - مرسوم مؤرخ في ٢٣ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢

يوليو سنة ١٩٦٥ تتضمن انتدابات لمهام نائب مدير . ٩٣٣ بالاغسات ، اعلانسات

_ أعلانان مؤرخان في ٢٤ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٣ يوليو سنة ١٩٦٥ يتضمنان طلب منح امتيازين على حقلين للوقود السائل او الفازى .

378 _ اعلان للمستوردين .

_ مناقصات . 378

_ اندارات لمقاولين . 950

يوليو سنة ١٩٦٥ باكتساب الجنسية الجزائرية . 978 وزارة التربية الوطنية

ـ قرار مؤرخ في ٢٧ محرم عام ١٣٨٥ الموافق ٢٨ مايو سنة ١٩٦٥ تحدد بموجبه كيفيات تخصيص المنح الدراسية الوطنية للتلاميذ الجزائريين المقيمين في فرنسا مع عائلاتهم والذين يتابعون دروسهم في مؤسسة فرنسية للتعليم الثانوي .

وزارة التعمير والاسكان

ــ مراسيم مؤرخة في ٣٠ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٩ |

مراسيم، قررارات، تعليمات

وزارة الدفاع الوطني

قرار مؤرخ في ١٤ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٣ يوليو سنة ١٩٦٥ يتضمن تعيين ضباط الشرطة العدلية

_ بموجب قرار مؤرخ في ١٤ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٣ يوليو سنة ١٩٦٥ ، عين رجال الدرك الآتية أسماؤهـــم والذين نجحوا يوم ١٧ يونيو سنة ١٩٦٥ في الامتحان التقني لضباط الشرطة العدلية ، ضباطا للشرطة العدلية :

> _ مروش سعيد ۔ تواتی محمد ب بو شارب عبد القادر ے عطار میلو**د** ۔ نزار زاوی _ عموری محمد - الاطرش رشيد ۔ یمنی احمد عبد الرحمن ايدير شراد زیتونی ۔ دحمانی محمد ے درباك محمد _ خراب احمد _ جفال محمد _ أففول محمد عباس مصباح ــ شلفي الطاهر _ رمضان عبو - ابن عيسي خالد ـ عماری عمار بلجیلالی بوزی - آيت عبد الرحمن محمد ــ عو ف الطاهر

ابن الجيلالي احمد

_ حمدان عبد القادر

_ سيحالي عبد العالي

_ ابن منصور عبد الحفيظ

ــ بو يزول بن عايش

- غريبي الحسن

_ بلخوجة عمار

۔ نجای رابح

_ وذان احمد

_ مولای قدور

_ فلاح عمار

_ ابن مؤمن مكي

_ جلول محمد

اسعاد عبد القادر

_ حجيوى يحي

_ صالحي بن عيسي

دحمان میسوم

۔ ابن دراوہ محمد

_ ولد الشيخ بلقاسم

ـ على تاتار عمار _ محى الدين الهواري

ـ ابن الطالب جلول

ـ مظاهر بلعيد

قارة عبد الله _ نوی محمد ۔ عربی احمد ـ نجار علي ۔ زیدی عمار ــ مفلاوی اسماعیل ۔ سعیدی محمد ــ كرونة عمرو ۔ جوادي محمد ـ كنيش ملياني

وزارة الداخليــة

مرسوم رقم ٦٥ ـ ١٩٧ مؤرخ في ٣٠ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٩ يوليو سنة ١٩٦٥ يتعلق باختصاصات وزيسر الداخلية في شأن الوظيفة العمومية والاصلاح الاداري

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ، ٠

_ بناء على الامر رقم ٢٥ _ ١٨٢ الصادر في ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ المتضمين تأسيس

_ وبعد الاطلاع على المرسوم رقم ٦٤ - ٣٤٤ الصادر في ٢٧ رجب عام ١٣٨٤ (٢ ديسمبر سنة ١٩٦٤) المتعلــــق باختصاصات وزير الاصلاح الادارى والوظيفة العمومية ،

_ وبعد الاطلاع على المرسوم رقم ٦٥ - ١٦٨ الصادر في أول صفر عام ١٣٨٥ (أول يونيو سنة ١٩٦٥) المحددة بموجبه اختصاصات وزير الاصلاح الادارى والوظيفة العمومية ،

يرسم ما يلى:

المادة الاولى: أن الاختصاصات المخولة في السلابق الى وزير الاصلاح الادارى والوظيفة العمومية بموجب المرسومين رقم ٦٢ _ ٣٤٤ الصادر في ٢٧ رجب عام ١٣٨٤ (٢ ديسمبر سنة ١٩٦٤) ورقم ٦٥ ـ ١٦٨ الصادر في أول صـــفر عام ١٣٨٥ (أول يونيو سنة ١٩٦٥) المشار اليهمـــا أعلاه ، يمارسها وزير الداخلية ،

المادة ٢: يكلف وزير الداخلية بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وحرر بالجزائر في ٣٠ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٩ يوليو سنة ١٩٦٥ .

هواري بومدين

مرسوم مؤرخ في ٣٠ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٩ يوليو سنة ١٩٦٥ يتضمن انهاء مهام المدير العام للشؤون الادارية

_ بموجب مرسوم مؤرخ في ٣٠ ربيــع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٩ يوليو سنة ١٩٦٥ وضع حد ، ابتداء من ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ ؛ لمهام المدير العام للشؤون الادارية التي كان يمارسها السيد حسين طيبي الكلف بمهام أخرى .

مرسوم مؤرخ في ٣٠ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٩ يوليو سنة ١٩٦٥ يتضمن تعيين الكاتب العام لوزارة الداخلية

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

ـ بمقتضى المرسوم رقم ٦٤ ـ ٣٣٤ الصادر في ٢٧ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ٢ ديسمبر سنة ١٩٦٤ القاضي بالفــــاء الدواوين واحداث مناصب كتاب عامين للوزارات ،

وبناء على اقتراح وزير الداخلية ،

يرسم ما يلي:

المادة الاولى: يعين السيد حسين طيبي كاتبا عاما لوزارة

اللدة ٢: يكلف وزير الداخلية بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٣٠ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٩ يوليو سنة ١٩٦٥ .

هواري بو مدين

وزارة المالية والتغطيط

مرسوم رقم ٦٥-١٩٨ مؤرخ في ٣٠ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٩ يوليو سنة ١٩٦٥ يتضمن حل المعهـــد الوطني للصداقة مع الشعوب

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

ـ بعد الاطلاع على المرسوم رقم ٦٥ ـ ٥٨ المؤرخ في ٩ ذي القعدة عام ١٣٨٤ الموافق ١١ مارس سنة ١٩٦٥ المتضمــن احداث المعهد الوطني للصداقة مع الشعوب (م.و.ص.ش) 6

يرسم ما يلي

المادة الاولى: يحل المعهد الوطنى للصداقة مع الشعوب المحدث بموجب المرسوم رقم ٦٥-٨٥ المؤرخ في ٩ ذي القعدة ا

عام ١٣٨٤ الموافق ١١ مارس سنة ١٩٦٥ .

المادة ٢: ان تخصيص الموظفين والادوات والموارد المالية العائدة للمعهد سيبت فيه وزير المالية والتخطيط.

المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٣٠ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٩ يوليو سنة ١٩٦٥ .

هواري بو مدين

قرارات مؤرخة في ١٧ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٦ يوليو سنة ١٩٦٥ تتضمن تفويض الامضاء

ـ بموجب قرار مؤرخ في ١٧ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٦ يوليو سنة ١٩٦٥ ، يفوض للسيد محمد سي موسى ، مدير الضرائب والتنظيم العقاري ، امضاء جميع العقــود والمقررات باستثناء القرارات باسم وزير المالية والتخطيط ، وذلك في حدود اختصاصاته.

ـ بموجب قرار مؤرخ في ١٧ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٦ يوليو سنة ١٩٦٥ ، يفوض للسيد بو علام يعنات ، مدير الجمارك ، امضاء جميع العقود والمقررات باستثناء القرارات باسم وزير المالية والتخطيط وذلك في حدود اختصاصاته .

ـ بموجب قرار مؤرخ في ١٧ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٦ يوليو سنة ١٩٦٥ يفوض للسيد بوراس لوينس ، نائب مدير ، امضاء جميع أوامر الصرف أو التحويل والتفــويض بالاعتمادات ووسائل الاعلانات الخاصة بالاوامر والاوراق الثبوتية للمصاريف وجميع أوامر المداخيل ، باسم وزيرالمالية والتخطيط ، وذلك في حدود اختصاصاته .

ـ بموجب قرار مؤرخ في ١٧ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٦ يوليو سنة ١٩٦٥ ، يفوض للسيد يحي خليف ، مدير الخزينة والقرض ، امضاء جميع العقود والمقررات باستثناء القرارات باسم وزير المالية والتخطيط ، وذلك في حـــدود

_ بموجب قرار مؤرخ في ١٧ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٦ يوليو سنة ١٩٦٥ ، يفوص للسيد الحسن العمراني ، مدير الميزانية والمراقبة ، امضاء جميع العقود والقـــررات باستثناء القرارات باسم وزير المالية والتخطيط ، وذلك في حدود اختصاصاته .

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

مرسوم مؤرخ في ٣٠ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٩ يوليو سنة ١٩٦٥ يتضمن تعديل المرسوم الصادر في ٣ شوال عـام ١٣٨٤ (} فبراير سنة ١٩٦٥) التضمن تعيين مدير بوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

_ بعد الاطلاع على المرسوم الصادر في ٣ شوال عام ١٣٨٤ الموافق } فبراير سنة ١٩٦٥ المتضمن تعيين السيد احمـــد بلويس مديرا بوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

_ وبناء على اقتراح وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ، يرسم ما يلى :

المادة الاولى: تعدل المادة الاولى من المرسوم المشار اليه اعلاه كمايلى:

« المادة الاولى : انتدب السيد احمد بلويس لمهام مدير بوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي » .

اللادة ٢: يكلف وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى بتنفيف هذا المرسوم الذى ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

وحرر بالجزائر في ٣٠ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٩ يوليو سنة ١٩٦٥ .

هواری بو مدین

وزارة العسدل

مراسيم مؤرخة في ٢٣ ربيع الاول عام ١٣٨٥ المسوافق ٢٢ يوليو سنة ١٩٦٥ تتضمن حركة في سلك القضاء

بموجب مراسيم مؤرخة في ٢٣ ربيــع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ يوليو سنة ١٩٦٥ :

_ عين السيد محمد صالح محمدى وكيل الدولة لـــدى المحكمة الابتدائية الكبرى بتلمسان ، نائبا لمدير الشـــؤون الجنائية والعفو بوزارة العدل .

_ أعيد السيد محمد المسمى البشير بوركبة الى مهامه كوكيل للدولة لدى المحكمة الابتدائية الكبسرى بسيدى بلعباس .

ـ عين السيد عبد القادر مازيغى ، القاضى بالمحكمـــة الابتدائية الكبرى بالبليدة ، نائبا لرئيس المحكمة نفسها .

_ عين السيد محمد بن حبيب ، نائب وكيل الدولة لـدى المحكمة الابتدائية الكبرى بالبليدة مساعدا لوكيل الدولة لدى المحكمة الابتدائية الكبرى بمعسكر .

_ عين السيد الهاشمى خلية ، القاضى بالمحكمة الابتدائية بعين بسام ، نائبا لوكيل الدولة لدى المحكمة الابتدائيية الكبرى بالبليدة .

_ عين السيد محمد دوبلة القاضى بالمحكمة الابتدائيـــة بتلمسان ، نائبا لوكيل الدولة لدى المحكمة الابتدائية الكبرى بوهران .

_ عين السيد عبد الحليم شلال قاضيا بالمحكمة الابتدائية الكبرى بمدينة الجزائر .

- عين السيد احمد زروق خيدرى ، كاتب ضبط غرفة المتمرن بالمحكمة الابتدائية الكبرى بالبليدة ومكلف بمهام كاتب ضبط بالمحكمة الابتدائية ببوسعادة ، قاضيا بالمحكمة الابتدائية بالجلفاء .

- عين السيد عبد القادر بو عزة الحامل شهادة الكفاءة في الحقوق ودبلوم الدراسات القضائية لشمال أفريقيا ، قاضيا بالمحكمة الابتدائية بعين الابعاء .

_ عين السيد سعد عبد العزير الحــائز على شــهادة الليسانس في الحقوق من جامعة دمشق ، قاضها بالمحكمة الابتدائية بالبيض .

- عين السيد عمرو العروسى كاتب الضبط الابتدائي المتمرن بالمحكمة الابتدائية بزمورة ، قاضيا بالمحكمة الابتدائية بمعسكر .

- عين السيد ابراهيم تميم ، قاضيا بالمحكمة الابتدائية . بعين مليلة .

ـ قبلت استقالة السيد عبد القادر بو طالب وكيل الدولة لدى المحكمة الابتدائية الكبرى بمعسكر .

ـ الفيت مقتضيات المرسوم الصادر في أول يونيو سنسة ١٩٦٥ المتضمن تعيين السيد محمد جوداد قاضي التحقيق ببجاية ، نائبا لوكيل الدولة لدى المحكمة الابتدائية الكبرى بقالة .

مرسوم مؤرخ في ٢٣ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ يوليو سنة ١٩٦٥ باكتساب الجنسية الحزائرية

- بموجب مرسوم مؤرخ فى ٢٣ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ يوليو سنة ١٩٦٥ ، اكتسب الجنسية الجزائرية ضمن شروط المادة ١٣ من القانون رقم ٢٣-٩٦ المؤرخ في ٢٧ مارس سنة ١٩٦٣ المتضمن قانون الجنسية المجزائرية الاشخاص الآتية اسماؤهم:

_ خدیجة بنت مبارك بن روبان المولودة سنة ۱۹۰۷ ببنی صاف (تلمسان) وتسمى من الآن فصاعدا: دكالي خدیجة بنت مبارك .

- الزهراء بنت احمد المولودة سنة ١٩٣٧ بحاسي زهانة (وهران) وتسمى من الآن فصاعدا : منصورى الزهراء .

ے عمرة بنت محمد بن على المولودة فى ١٤ ديسمبر سنة ١٩٢٥ بالمرسى الكبير (وهران) .

_ خضرة بنت ميمون بن احمد المولودة سنة ١٩٠٦ ببنى صاف (تلمسان) .

ـ عائشة بنت مبارك زوجة خالدى المولودة سنة ١٩٢٤ ببنى صاف (تلمسان) ،

ـ فاطمة بنت بو عزة ارملة البخارى المولودة سنة ١٩٢٤ بكبدانه (المفرب)

_ آمنة بنت مبارك بن رنام بوروبان المولودة سنة . ۱۹۲۰ ببنى صاف (تلمسان) ،

ـ ماما بنت على بن الهوارى المولودة سنــة ١٩٠٢ ببنى صاف (تلمسان) وتسمى من الآن فصاعدا: سوسي ماما بنت على .

_ سُوسي ماما أرملة منكورى المولودة سنة ١٩٠٠ ببني صاف (تلمسان) ،

ـ ميمونة بنت علي بن محمد المولودة سنة ١٩٠٣ ببنـــى صاف (تلمسان) وتسمى من الآن فصاعدا: زناسني ميمونة بنت على ،

ـ كبدانى فاطمة المولودة فى ٢٦ يناير سنة ١٩٢٩ ببنى صاف (تلمسان) ،

ـ زناسني آمنة أرملة بو قاسم طرارى المولودة في ٥ مايو سنة ١٩٢٤ ببني صاف (تلمسان) وأولادها القصر :

بوقاسم بوسیف المولود فی ۱۷ ابریل سنة ۱۹۵۰ ببنی صاف ، وبوقاسم صافی المولود فی ۷ غشت سنة ۱۹۵۰ ببنی صاف وبوقاسم محمد المولود فی ۱۲ ینایر سنة ۱۹۵۵ ببنی صاف ، وبو قاسم رابحة المولودة سنة ۱۹۵۸ ببنی صاف .

_ سوسي خديجة المولودة سنة ١٩٢٠ ببنى صـــاف (تلمسان) وتسمى من الآن فصاعدا: عمرانى خديجة بنت احمد ،

ـ زناسنى حماد المولود سنة ١٩٢٦ ببنى صاف (تلمسان)، ـ محياوي فاطمة أرملة ماشي المولودة سنة ١٩٠٠بمفنية (تلمسان)،

ـ مغنية بنت على ارملة السحلي المولودة سنة ١٨٩٤ ببني صاف (تلمسان) وتسمى من الآن فصاعدا: زناسنى مغنية بنت على ،

_ شدوقي ماما المولودة في ٧ مايو سنة ١٩٢٣ ببنى صاف (تلييسان) ،

معدان المولودة سنة ١٩٠٢ ببنى صياف (تلمسان) وتسمى من الآن فساعدا : قلعي فتوش ، الآن فساعدا : قلعي فتوش ، القرار سنة ١٩٢٦ ببنى صاف (تلمسان) ،

- الصحراوى فاطمة ارملة مبارك المولودة سنة ١٩١٧ ببنى صاف (تلمسان) وبنتها القاصرة: لويزة بنت مبارك المولودة في ٢ يونيو سنة ١٩٥٨ بالمرسى الكبير (وهران) ٢٠٠٠

- بوزليف رابحة المولودة في ٣يونيو سنة . ١٩٤ بسوف التل بلدية عين تموشنت (وهران) ،

- بزة محمد بن بلقاسم المولود في ٥ أكتوبر سنة ١٩٣٧ بفجيج (المفرب)،

- حليمة بنت ادريس زوجة سعيد بن ابراهيم المولودة سنة ١٩٠٤ ببني صاف (تلمسان) وتسمى من الآن فصاعدا: مفربي حليمة بنت ادريس،

_ ميمون بن احمد المواود سنة ١٩٢٣ بعين تموشنـــت (وهران) واولاده القصر:

- الهـوارية بنت ميمون المولودة في ۲۸ ابريل سنة ١٩٥٠ بعين تموشنت ، وعبد القـادر بن ميمـون المولود في ١٦ فبراير سنة ١٩٥٥ بوهران وفتيحة بنت ميمون المولودة في ٢٨ ابريل سنة ١٩٥٧ بوهران ومحمد بن ميمون المولود في ٢٩ اكتوبر سنة ١٩٥٧ بوهران ، وحورية بنت ميمون المولودة في

١٩ يونيو سنة ١٩٦٢ بوهران وسعدية بنت ميمون المولودةف ٨٨ نو فمبر سنة ١٩٦٣ بوهران ٤

- ابن حميدة فاطمة أرملة بوتر فاس قويدر المولودة سنة ١٩٢١ ببني ورسوس (تلمسان) وأولاده القصر : بوتر فاس ابن عمر المولود في ١٩ ابريل سنة ١٩٤٥ ببني ورسوس وبوتر فاس خيرة المولودة في ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٤٧ ببني ورسوس وبوتر فاس اخلف المولود في ٤ مارس سنة ١٩٥٠ ببني ورسوس، وبوتر فاس ميلود المولود في ٢٦ يناير سنة ١٩٥٣ ببني وبوتر فاس الضراوى المولود في ٢٦ يناير سنة ١٩٥٣ ببني ورسوس،

ـ داردى حدة زوجة زناسني محمد المولودة سنة ١٩١٦ ببنى صاف (تلمسان) ،

_ عريف ماما المولودة سنة ١٨٩٠ ببني صاف (تلمسان)، _ ماما بنت محمد زوجة سي احمد بن محمد المولودة سنة ١٩٠٠ ببني صاف (تلمسان) وتسمى من الآن فصلاا: زناسنى ماما بنت محمد،

- حدوم بنت محمد زوجة ديرى المولودة سنة ١٩١٧ ببني صاف (تلمسان) وتسمى من الآن فصاعدا: ابن رينة حدوم بنت محمد،

- عائشة بنت حمو المولودة سنة ١٩٢٥ ببني صاف (تلمسان) وتسمى من الآن فصاعدا: صحراوى عائشة بنت حمو ،

ـ قلعي فاطمة زوجة ابن زايد المولودة في ٧ مارس سنة ١٩٤٣ ببني صاف (تلمسان) ،

ـ العربى بن احمد بن الاخضر المولود سنة ١٩٢٨ بقصر مكابت قسم معديد (المغرب) وأولاده الفصر: العربى حنفية المولودة في ١٥ مارس سنة ١٩٥٩ ببو حنيفية الحمات (وهران) ، والعربى مبارك المولود في ٢٧ يناير سنة ١٩٦٥ ببوحنيفية (وهران) ،

- عمر بن ناصر بن دودوج المولود سنة ١٩٣٦ ببي شيقر (المغرب) وأولاده القصر: ستي بنت عمر المولودة في ٥ ديسمبر سنة ١٩٥٧ بوهران ووحيد بن عمر المولود في ٤ يونيو سنة ١٩٥١ بوهران ، وعبد الوحيد بن عمر المولود في ٥ سبتمبر سنة ١٩٦١ بوهران .

ـ روهلين جورجينه غيزلين ارملة مناقر المواردة في ٢٨ فبراير سنة ١٨٩٠ بفلار غيزلين عمالة الشمال (فرنسا) .

- أحمد بن حمو بن مزيان المولود في ١٦ نوفمبر سنة ١٩٢٥ بعين تموشنت (وهران) واولاده القصر : محمد بن احمد المولود في ١٢ نوفمبر سنة ١٩٥٠ بعين تموشنت وسعيد بن احمد المولود في ٤ فبراير سنة ١٩٥٦ بعين تموشنت ومليكة بنت احمد المولودة سنة ١٩٥١ بالعمرية ورشيدة بنت احمد المولودة في ٨ يونيو سنة ١٩٦١ بالعمرية ويمسمون من الآن فصاعدا : ناصرى احمد ، وناصرى محمد ، وناصرى سعيد ، وناصرى مليكة ، وناصرى جميلة ، وناصرى رشيدة .

- حدو بن بوجمعة المولود سنة ١٩٠٦ بحمام بوحجر (وهران) واولاده القصر : زبيدة بنت حدو المولودة في ٧ اكتوبر سنة ١٩٠٦ بحمام بو حجر وعائشة بنت حدو المولودة في ١٧ يوليو سنة ١٩٥٠ بحمام بوحجر ، ويسمون من الآن فصاعدا : بوجمعة حدو ، وبوجمعة زبيدة ، وبوجمعة عائشة . خيرة بنت حبيب بن الهربي المولودة في ٢١ اكتوبر سنة

- خيرة بنت حبيب بن العربي المولودة في ٢١ اكتوبر سنة ١٩٢٦ بجبالة (تلمسان) وتسمى من الآن فصاعدا : بالحبيب خيرة .

- بومدين ولد حدو المولود في ٦ ابريل سنة ١٩٣٠ باولاد ميمون بلدية سبدو (تلمسان) وولداه القاصران عمر بن بومدين المولود في ٣ يناير سنة ١٩٥٦ بتلمسان ويوسف بن بومدين المولود في ٢٩ مايو سنة ١٩٦١ بتلمسان ، ويمسمون من الآن فصاعدا: ابن حدو بومدين وابن حدو عمر وابن حدو يوسف .

- علي بن عيسى بن محمدين المولود فى ٢ نوفمبر سنة ١٩٣٨ بمدينة الجزائر ، ويسمى من الآن فصاعدا: ابن عيسى على .

- مصطفى بن عيسى بن محمدين المولود فى ٢٨ يوليو سنة ١٩٤٠ بمدينة الجزائر ، ويسمى من الآن فصاعدا : ابن عيسى مصطفى .

ـ ميلود بن محمد بن العربي المولود في ١٧ ابريل سنة . ١٩٤ بأم الدرو (الاصنام) .

ــ جلول ولد معمر ولد سنحلي المولود في ١٦ ابريل سنة ١٩٤١ بأرزيو (وهران).

- سعید بن میمون ولد عیسی المولود فی ۱۹۲۱ بتابیسة بلدیة بو خنفیس (وهران) واولاده القصر : سعید بن سعید میمون المولود فی ۱۷ یولیو سنة ۱۹۵۰ بتابیة و فتیحة بنت سعید المولودة فی ۱۲ اکتوبر سنة ۱۹۵۷ بتابیة و فاطمة بنت سعید المولودة فی ۷ اکتوبر سنة ۱۹۵۷ بتابیة و فاطمة بنت سعید المولودة فی ۱۲ ابریل سنة ۱۹۵۹ بتابیة ، ویسمون من الآن فصاعدا : ابن عیسی سعید وابن عیسی سعید محمد وابن عیسی فاطمة .

_ ولد علي بلقاسم المولود في ٩ يونيو سنة ١٩٣٧ بمستغانم واولاده القصر : ولد على رابح المولود في ١٠ غشت سنية ١٩٥٩ باغيل ازان ، وولد علي آمنة المولودة في ٢٤ يونيو سنة ١٩٦١ باغيل ازان وولد علي مولاى جيلالي المولود سنة ١٩٦٢ باغيل ازان وولد علي الزهراء المولودة في ٢٣ ابريل سنة ١٩٦٧ باغيل ازان .

ريف احمد المولود في ١٢ فبراير سنة ١٩٢٦ بثنية بني عائشة (مدينة الجزائر) واولاده القصر: ريف حورية المولودة في اول يونيو سنة ١٩٥٠ بثنية بني عائشة ، وريف فتيحة المولودة في ١٠ يناير سنة ١٩٥٣ بثنية بني عائشة ، وريف حسن المولود في ١١ غشت سنة ١٩٥٤ ببو فاريك عائشة ، وريف رشيد المولود في ٤ يوليو سنة ١٩٥٨ ببو فاريك وريف نور الدين المولود في ١٤ ابريل سنة ١٩٥٨ ببو فاريك ، وريف بوعلام المولود في ١٤ ابريل سنة ١٩٦١ ببو فاريك ،

وريف نصيرة المولودة في ١٠ فبراير سنة ١٩٦٤ ببوفاريك .

ابن بركة محمد المولود في ١٦ يوليو سنة ١٩٢٤ بتلمسان واولاده القصر : ابن بركة عبدو المولود في ١٤ فبراير سنة ١٩٥٠ بتلمسان ، وابن بركة بديعة المولودة في ١٧ يونيو سنة ١٩٥٨ بتلمسان ، وابن بركة عبد الكريم المولود في ٥ سبتمبر سنة ١٩٥٨ بتلمسان ، وابن بركة عبد الكريم المولود في ٥ يناير سنة ١٩٦٣ بتلمسان ، وابن بركة خديجة المولودة في ٢٢ نوفمبر سنة ١٩٦٤ بتلمسان ، وابن بركة نبيلة المولودة في ٢١ نوفمبر سنة ١٩٦٤ بتلمسان ،

- بو فلجة بن الحاج بن المختار المولود سنة ١٩٢٨ بتلمسان واولاده القصر : محمد ولد بو فلجة المولود في ٢٥ ديسمبر سنة ١٩٥٨ بتلمسان ، الزهراء بنت بو فلجة الولودة في ٢٠ نو فمبر سنة ١٩٦٠ بتلمسان ، ونورية بنت بو فلجة المولودة في ٤ يونيو سنة ١٩٦٣ بتلمسان ، ويسمون من الآن فصاعدا : بو فلجة محمد ، وبو فلجة الزهراء وبو فلجة نورية .

- مولاي عبد الكريم المولود في ١ مايو سنة ١٩٢٧ بسعيدة. - مختار بن محمد المولود سنة ١٩٢٢ بتيارت ويسمى من الآن فصاعدا: ابن مختار مختار .

- احمد بن مبارك بن محمد المولود في ١٩ سبتمبر سنة ١٩٣٠ بمدينة الجزائر ويسمى من الآن فصاعدا: العربي احمد بن مبارك .

- علي بن محمد بن بلهادى المولود فى ٢٩ فبراير سنة ١٩٦٣ بمدينة الجزائر ، ويسمى من الآن فصاعدا : بلقاضى على بن محمد .

- تهامي مجمد المولود في اول غشبت سنة ١٩١٦ ببتيوة (وهران) واولاده القصر: تهامي حليمة المولودة في ١٧ يوليو سنة ١٩٥٠ بأرزيو وتهامي ليلي المولودة في ١٨ ديسمبر سنة ١٩٥٣ بأرزيو وتهامي هاشمي المولود في ١٢ مايو سنة ١٩٥٥ بأرزيو .

_ ابن محمد عمر المولود في ٣ فبراير سنة ١٩٣٧ بالقالة (عنابة).

- عبد القادر بن علي احمد المولود في ٧ مارس سنة . ١٩٤ بحاسي زهانة (وهران) ويسمى من الآن فصاعدا : حنان عبد القادر بن علي .

ـ عبد القادر ولد عمر بن مبارك المولود فى ٢٦ يونيو سنة ١٩٢٨ بتلمسان ، وبنته القاصرة : كريمة بنت عبد الفادر المولودة فى ٢٢ مارس سنة ١٩٦٤ بتلمسان ، ويسميان من الآن فصاعدا : سدانى عبد القادر ، سدانى كريمة .

- بوعزة الاخضر المولود سنة ١٩٤٥ بدوار ازلان اقليم وجدة (المغرب).

ـ محمد بن محمد ولد محمد المولود في ٥ ابريل سنة ١٩٢٣ بالرمشي (تلمسان) واولاده القصر : الزهراء بنت محمد المولودة في ١٢ فبراير سنة ١٩٥١ بالرمشي وزليخة بنت محمد المولودة في ٣٠ نو فمبر سنة ١٩٥٢ بالرمشي و فاطمة بنت محمد

المولودة في ٢ يونيو سنة ١٩٥٤ بالرمشي، والحاجة بنت محمد المولودة في ٢ يوليو سنة ١٩٥٥ بالرمشي وحسين بن محمد المولود في ١٧ ديسمبر سنة ١٩٥٦ بالرمشي ، مباركة بنت محمد المولودة في ٦ نوفمبر سنة ١٩٦١ بالرمشي ، آمنة بنت محمد المولودة في ٦ مارس سنة ١٩٦١ بالرمشي ، آمنة بنت محمد المولودة في ١٥ يوليو سنة ١٩٦١ بالرمشي ، ربيعة بنت محمد المولودة في ٢٠ مارس سنة ١٩٦٤ بالرمشي ، ويسمون من الآن فصاعدا : أبن يحي محمد ، ابن يحي الزهراء ، ابن يحي الحاجة ، ابن يحي حسين ، ابن يحي مباركة ، ابن يحي المناة ، ابن يحي ربيعة .

- الطاهر عبد السلام المولود في ٢٤ مارس سنة ١٩٢٤ بوهران ، واولاده القصر : الطاهر حميدة المصوود في ١٩ مارس سنة ١٩٥٨ بوهران ، الطاهر عبد الكريم المولود في ١٤ سبتمبر سنة ١٩٦٠ بوهران ، الطاهر جميلة المولودة في ٢٥ غشت سنة ١٩٦٦ بوهران ، الطاهر محمد المصولود في ٢ مارس سنة ١٩٦٢ بوهران .

- عبد المالك يحي المولود في ٥ نوفمبر سنة ١٩٣٧ ببني وسين بلدية مفنية (تلمسان) واولاده القصر: ابن عبد المالك محمد المولود سنة ١٩٥٦ بمفنية ، ابن عبد المالك حسين المولود سنة ١٩٥٨ ببنى وسين (مفنية) ، ابن عبد المالك احمد المولود سنة ١٩٦٨ ببنى وسين .

- كموس كليمان المولود في ٤ نوفمبر سنة ١٩٠٢ يملاكو (تيارت).

- مالمونين غي أوجين المولود في ٦ اكتوبر سنة ١٩١٧ بالمقاطعة السادسة بمدينة باريس (عمالة لاسين) فرنسا .

وزارة التربية الوطنيسة

قرار مؤرخ فى ٢٧ محرم عام ١٣٨٥ الموافق ٢٨ مايو سنة ١٩٦٥ تحدد بموجبه كيفيات تخصيص المنح الدراسية الوطنية للتلاميذ الجزائريين المقيمين فى فرنسا مع عائلاتهم والذين يتابعون دروسم فى مؤسسة فرنسية للتعليم الثانوى

ان وزير التربية الوطنية ،

ــ يقرر ما يلي:

اللاق الاولى: يجوز تخصيص منح دراسية وطنية للتلاميذ الجزائريين الذين يتابعون دروسم فى مؤسسة فرنسية للتعليم الثانوى والذين رخص لعائلاتهم بأن تقيم بفرنسا ...

تخصص هذه المنح ضمن الشروط وحسب الكيفيات التالية:

الباب الاول ايداع الترشيحــات

المادة ٢: يجب على التلاميذ الجزائريين الذين يلتمسون منحة دراسية في مؤسسة فرنسية للتعليم الثانوى ان يوجهوا طلباتهم الى سفارة الجزائر بفرنسا او في عدمها ، الى اقرب قنصلية واقعة من محل اقامة عائلاتهم وذلك :

عند اول سبتمبر القصى غاية اذا كان الطلب مقدما ا

للسنة التالية ، وهو الإعلام الم

- وعند أول ديسمبر لاقصى غاية أذا كان الطلب مقدما للسنة الجارية .

اللادة ٣: يجب ان يكون ملف طلب المنحة مكونا مما يلي:

ا - طلب محرر على ورقة عادية وموقع من طرف الاب
او في عدمه الام او الوصي ويبين القسم الذي يريد التلميذ
ان يدخله وكذا صفة الداخلي او نصف الداخلي او الخارجي
التي قد تكون للمرشح.

وعلاوة على ذلك يجب عليى الاب او الام او الوصي ان يلتزم كتابيا بان يدفع عند الاقتضاء جزء النفقات الذى قد يمكن ان يترك على عاتقه .

ب ـ البطاقة العائلية للحالة المدنية .

ج ـ بيان مصدق من طرف ارباب العمل ومؤشر عليه من طرف القنصلية أو السفارة ويتعلق بالسرواتب التي يتقاضاها الوالدان .

د - النسخة او النسخ المبينة لجميع الضرائب التى دفعها والدا المرشح ويشهد بصحتها وبتمامها القابض او القابضون الذين سلموها.

ه ـ شهادة دراسية لا يقل تاريخها عن ثلاثة اشهر .

و ـ وعند الاقتضاء ، شهادة تثبت أن المؤسسة أو المدرسة الخاصة التى ينوى المرشح متابعة دروسه فيها ، مؤهلة من طرف وزارة التربية الوطنية الفرنسية لقبول ذوى المنح الوطنيين .

ز ـ ملخص معلومات محرر على ورقة عادية يبين ما يلي: ١ ـ اسم التلميذ ولقبه ،

۲ ــ تاريخ ومحل ولادته ،

٣ - المؤسسة والقسم اللذان يتابع دروسة فيهما

المؤسسة والقسم اللذان تطلب المنحة لدخولهما
 اسم الاب ولقبة وحرفته وعنوانه او اسم الام ولقبها
 وحرفتها وعنوانها ،

٦ ــ اسماء اخوة المرشح واخواته والقابهم وتاريخ ولادتهم
 مع بيان يتناول عند الاقتضاء حالتهم كمستفيدين من منح وبيان معدل منحهم أو بيان حرفتهم ،

٧ - اذا كانُ المرشح يستفيد سابقا من منحة فيبين مبلغها السنوى ومصدرها ،

٨ ــ مجموع موارد العائلة يعني موارد الوالدين والاولاد
 والاشخاص المصرح بأنهم في كفالة العائلة ،

٩ ـ مبلغ التكاليف المدفوعة من طرف الوالدين ،

١٠ ـ تكاليف العائلـة .

وتصريح يشهد بصدق المعلومات اعلاه وبصحتها يوقعه المصرح ويؤشر عليه شيخ البلدية الذي تقيم فيه العائلة .

ويترك في أسفل هذه الورقة محل فارغ ليتأتى للسفارة ان تكتب فيه رايها في حالة الموافقة على تخصيص المنحة

ويتضمن هذا الراى وضعية العائلة المادية والمعنوية والقومية وذلك بعد الاخذ بعين الاعتبار المعلومات المستقاة خصوصا من القنصليات ومن ودادية الجزائريين المقيمين في أوروبا .

البساب الثساني تقديم الطلبسات

المادة ٤: أن ملفات طلبات المنح المودعة أو المحولة الى القنصليات توجه بعد التحقيق الى سفارة الجزائر بفرنسا حيث يجري تركيزها ثم تجمع مع الملفات المودعة لدي سفارة الجزائر بفرنسيا او الموجهة اليها مباشرة فتوجه في طي ورقة ارسال محررة في نسختين الى وزارة التربية الوطنية تحت طابع « المديرية الفرعية للمنح » بحيث يمكن أن تصل في الآجال التالية وذلك لاقصى غاية:

- ١٥ سبتمبر اذا كانت المنحة مطلوبة للسنة الدراسية

- ٣١ ديسمبر اذا كانت المنحة مطلوبة للسنة الجاربة . وتعاد النسخة الثانية من ورقة الارسال الى السفارة على سبيل اشعارها بالوصول.

البساب الثسالث قواعد تخصيص المنح

المادة ٥: ان منح الدراسة الوطنية التي هي موضوع هذا القرار لا يمكن تخصيصها الا للتلاميذ من الجنسية الجزائرية الذين رخص لوالديهم بان يقيموا بفرنسا.

ولا تخصص الا لاجل متابعة دروس اما في مؤسسة دراسية

ا ـ بيسان الشروة

الدخل المسائلي	عدد الحصص
٠٠٠ره دج	o +
۰۰۰٫ دج	\ \ +
۰۰۰ر۲ دج	٣ +
۰۰۰۰ دج	۲ +
۰۰۰۸ دج	1+
۰۰۰۰ دج	
١٠١٠٠ دج	1 -
۱۱،۰۰۰ دج	۲ –
۰۰، ۱۲ د چ	٣ –
۰۰۰ د ج	ξ -
۰۰۰ر۱۶ دج	0 -
۰۰۰ دج	7 -

للتعليم الثانوي (الادبي او العصري او التقني) التابعة لوزارة التربية الوطنية الفرنسية واما في مؤسسة خاصة مؤهلة لقبول ذوى المنح الوطنيين الفرنسيين .

المادة 7: ولا تخصص المنح الدراسنية الوطنية الا لمدة سنة دراسية ويجب تجديد طلبها كل سنة مصحوبة بالنتائج الدراسية .

ان كل ذي منحة اذا كان مضطرا لاعادة سنته فيفقد مبدئيا الاستفادة من منحته لمدة سنة على الاقل ما عدا اذا صدر مقرر مخالف من وزير التربية الوطنية .

المادة ٧: أن المنح الدراسية الوطنية يخصصها وزبر التربية الوطنية ضمن حدود اعتمادات الميزانية الفتوحة لهذه الفاية.

البساب الرابع حسساب مبلغ المنح

المادة ٨: تتكون المنح الدراسية الوطنية من عدد معين من الحصص الموحدة تناسب كل حصة ١١٧ دينار في السنة ، ويختلف مبلغ المنحة السنوى بين حد أدنى قدره ٣ حصص موحدة وبين حد أقصى قدره ٩ حصص سنوية .

ويكون عدد هذه الحصص الموحدة تابعا لبيان ثروة الوالدين من جهة ولتكاليف عائلة الطالب من جهة اخرى .

ويتم الحصول على هذا العدد باضافة عدد الحصص المناسب للدخل العائلي الى عدد الحصص المناسب للتكاليف العائلية وذلك حسب جدولي الحساب الآتيين:

ب ـ التكاليف العائلية

عدد الاولاد في الكفالة	عدد الحصص
عدد الاولاد في الكفاله عن كل ولد مكفول حصة تكميلية عن كل ولد يتيم من الاب او الام . حصتان تكميليتان لولد شهيد . حصة تكميلية تمنح اذا كان ولدان او اكثر يتابعون دروسهم معا خلال نفس المدة التى ينوون اتمامها في التعليم الثانوى .) +) + (+) + (+

البساب الخامس الجمع بين المنح

المادة ٩: يجوز الجمع بين المنح الدراسية الوطنية وبين وطنية ما لم يبلغ فيه حساب الحصص الموحدة الرقم ٣ . | منحة او عدة منح صادرة من اصل آخر على انه اذا تجاوز

ان الاولاد الذين يكونون في كفالة أمهم المطلقة يعتبرون أنتاما من الاب.

يرفض كل طلب يقدمه مرشح للحصول على منحة دراسية

المجموع لهذه المنح المعدل الاقصى البالغ تسبع حصص موحدة والمقرر في المادة ٨ اعلاه فيخفض معدل المنحة الدراسية الوطنية آلى غاية المبلغ المستحق .

الباب السادس الاشعيار

المادة ١٠: ان القراررات الوزارية المتضمنة تخصيص المنح الدراسية الوطنية تحول الى سفارة الجزائر بفرنسا التى تشعر بها رسميا المعنيين بالامر .

الباب السابع الدفسع

المادة ١١: ان تصفية المنح الدراسية الوطنية تتم مبدئيا كل ثلاثة اشبهر ودفعها موقوف على مزاولة الدروس التي تثبت بشهادة دراسية ، يمنحها رئيس المؤسسة التي تتابع فيها الدروس وتشيير الى هذه المزاولة .

وفي حالة الانقطاع عن متابعة الدروس طيلة مدة تفوق ١٥ يوما متوالية يجرى اقتطاع من مبلغ المنحة السنوى بنسبة ۱۷۲۰ عن کل يوم غياب .

الماب الثامن احكام مختلفة

المادة ١٢: يجوز منح عطلات يمنحها خصوصا لاسباب صحية وزير التربية الوطنية ، بناء على اقتراح السفارة ، لذوى المنح الذين يقدمون طلبا معللاً .

ويترتب على منح العطلة الغاء دفع المنحة مبدئيا ، غير انه يجوز للوزير ان يبقى دفعها بصفة استثنائية طيلة مدة العطلة .

المادة ١٣ : يجوز ايضا تخصيص المنح الدراسية الوطنية بصفة موقتة للتلاميذ الذين يقيم والداهم في الجزائر وذلك اذا كان التلاميذ مصابين بداء السل او بنقصان ذهني ولا

يمكنهم أن يعالجوا انفسهم الأ في مصحـة أو في مؤسسـة متخصصة بفرنسا توفر في آن واحد العلاجات والتعليم .

المادة 14: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٧ محرم عام ١٣٨٥ الموافق ٢٨ مايو

عن وزير التربية الوطنية الكاتب المام حبيب جعفري

وزارة التعمير والاسكان

مراسيم مؤرخة في ٣٠ ربيع الاول عام ١٣٨٥ ا**لوافق ٢٩ يوليو** سنة ١٩٦٥ تتضمن انتدابات لمهام نائب مدير

_ بموجب مرسوم مؤرخ في ٣٠ ربيسع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٩ يوليو سنة ١٩٦٥ ، انتدب السيد بو مدين معروف لمهام نائب مدير من الدرجة الاولى بالادارة المركزية بوزارة التعمير والاسكان.

ـ بموجب مرسوم مؤرخ في ٣٠ ربيــع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٩ يوليو سنة ١٩٦٥ ، انتدب السيد علاوة دقسى لمهام نائب مدير من الدرجة الاولى بالادارة المركــزية بوزارةً التعمير والاسكان.

_ بموجب مرسوم مؤرخ في ٣٠ ربيــع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٩ يوليو سنة ١٩٦٥ ، انتدب السيد على بو معزة لمهام نائب مدير من الدرجة الاولى بالادارة المركزية بوزارة التعمير والاسكان .

يسرى مفعول هذه المراسيم ابتداء من تاريخ تنصيب المعنيين ا بالامر فی مهامهم

للاغــات ، اعــلانات

أعلانان مؤرخان في ٢٤ ربيع الأول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٣ يوليو سنة ١٩٦٥ يتضمنان طلب منح امتيازين على حقلين للوقسود السائل أو الغازي

ـ بموجب عريضة مؤرخة في ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ قدمت الشركتان المسمتان « الشركة الفرنسية الافريقية للابحاث) و « انتير شــال FRANCAREP البترولية » (فرانــكاريب نجيسيليشافت » و « انتيرشال ا ج WINTERSHALL AG» الموجود مقر الاولى بباريس والثانية في سيل بألمانيا ، طلبـــا تلتمسان فيه منحهما الامتياز على حقل الوقود السائل أو الفازي الدعو « اوارين » ، الذي تبلغ مساحته ٢٠٦ كلم مربعا تقريبا ويشمل جزءا من تراب عمالة السواحات وذلك تطبيقاً للعنوان الثاني من الامر رقم ٥٨ ــ ١١١١ المؤرخ في ٢٢ نو فمبر سنة ١٩٥٩ المدرج بالاتفاق المؤرخ في ٢٨ غشت سنة

١٩٦٢ المتعلق بتطبيق القانون البترولي الصحراوي وبنقل اختصاصات السلطات المشار اليها فيه .

وتشكل رؤوس المنطقة المشار اليها في العريضة أعلاه النقط المحددة بعده باحداثياتها الجفرافية وذلك بعد اعتبار خط طول غرينويتش خطا طوليا اصليا .

خط العرض الشمالي	خط الطول الشرقي	الرؤوس
28°31	8°35	1
28 *31	8°36	2
28 *33	8°36	3
28*33	8°37	4
28°34	8°38	5
28*34	8 * 38	6
28*36	8°38	7
28°36	8°40	8
28°35	8°40	9
28*35	8°43	10
28*34	8°43	11
28°34	8*44	12

خط العرض الشمالي	خط الطول الشرقي	الرؤوس
28°32	8°44	13
28°32	8°41	14
28°29	8°41	15
28°29	8°42	lö
28°25	8°42	17
28°25	8°35	18

أن أضلاع هذه المنطقة هي أقواس لخطوط طولية أولخطوط عرضية متصلة الرؤوس حسب الاحداثيات اعلاه وتقع هذه المنطقة بتمامها داخل حدود الرخصة المسدعوة « اوارين » المخصصة للشركتين « فرانكاريب » و « وانتيرشال » لمــدة ثلاث سنوات بمقتضى المرسوم المؤرخ في ٢١ يونيوسنة ١٩٦٢ . روتطبيقا لاوامر المادة ٨} من المرســوم رقم ٥٩ _ ١٣٣٤ المؤرخ في ٢٢ نوفمبر سنة ١٩٣٩ المدرج بالاتفاق المبرم في ٢٨ غشت سنة ١٩٦٢ والمتعلق بتطبيق القـــانون البتـرولي الصحراوي وبنقل اختصاصات السلطات المشار اليها فيه سيجرى التحقيق في احتمال منح الامتياز المذكور ويتم هذا التحقيق من ٢٩ غشت الى غاية ١٩ سبتمبر سنة ١٩٦٥ . ويجب أن توجه ملاحظات من يهمهم الامر ، لضمها لملف التحقيق ، الى الهيئة التقنية لاستثمار ثروات قعر الارض الصحراوية ص.ب ٨٠١ الجزائر وذلك بواسطة رسيالة مضمونة مع طلب الاشعار بالوصول وقبل ختام التحقيق اي الى غاية ١٩ سبتمبر سنة ١٩٦٥ .

أسركة الوطنية للتنقيب عن البترول واستغلاله في الجزائر الشركة الوطنية للتنقيب عن البترول واستغلاله في الجزائر ، طريق (س ،ن،ريبال S.N. Repal) الكائن مقرها في الجزائر ، طريق الخزين بحيدرة ، طلبا تلتمس فيه منحها الامتياز على حقل الوقود السائل والغازى الموجود في الصحراء والمدعو «حاسي باحمو » والبالغة مساحته ٢٥ كلم مربعا تقريبا والذي يشمل جزءا من تراب عمالة الواحات ، وذلك عملا بالعنوان الثاني من الامر رقم ٥٩ – ١١١١ المؤرخ في ٢٢ نو فمبر سنة ١٩٥٨ والعنوان الثاني والباب الاول من المرسوم رقم ٥٩ – ١٣٣٤ المؤرخ في الشرول التنافق المؤرخ في الصحراوي وبنقل اختصاصات السلطات المشار اليها فيه .

وتشكل رؤوس المنطقة المشار اليها فى العريضة أعلاه ، النقط المحددة بعده باحداثياتها من نظام لانبير الخاص بالجنوب الجزائرى .

Y	X	لرؤوس
50.000	410.000	1
50.000	425.000	2
45.000	425.000	3
45.000	430.000	4
30.000	430.000	5
30.000	420.000	6
25.000	420.000	7
25.000	410.000	8

ان أضلاع هذه المنطقة هي قطع دائرية لخطوط مستقيمة القيم تصل الرؤوس المحددة حسب الاحداثيات أعلاه ، وتقع هذه التالية : المنطقة بتمامها داخل حدود الارض ذات الامتياز المدعوة التالية :

« مبروك » المخصصة للشركة س.ن. ريبال لمسدة خمس سنوات بمقتضى المرسوم المؤرخ في ٢٩ غشت سنة ١٩٦٠ .

وتطبيقا لاوامر المادة ٨٤ من المرسوم رقم ٥٩ - ١٣٣٤ المؤرخ في ٢٧ نو فمبر سنة ١٩٣٩ المدرج بالاتفاق المبرم في ٢٨ غشت سنة ١٩٦٢ والمتعلق بتطبيق القانون البتسرولي الصحراوي وبنقل اختصاصات السلطات المشار اليها فيه سيجرى التحقيق في احتمال منح الامتياز المذكور ويتم هذا التحقيق من ٢٩ غشت الى غاية ١٩ سبتمبر سنة ١٩٦٥. ويجب أن توجه ملاحظات من يهمهم الامر ، لضمها لملف التحقيق ، الى الهيئة التقنية لاستثمار ثروات قعر الارض الصحراوية ص.ب ١٠٨ الجزائر وذلك بواسطة رسسالة مضمونة مع طلب الاشعار بالوصول وقبل ختام التحقيق اى الى غاية ١٩ سبتمبر سنة ١٩٦٥.

وزارة التجسارة

اعلان للمستوردين

ليكن فى علم المستوردين انه فتحت برسم برنامج الاستيراد العام لسنة ١٩٦٥ (نصف السنة الثانية) عمليات الاستيراد من جميع البلدان للحصص المحددة من المنتجات المذكورة فى اللائحة الجمركية تحت رقم ١٠ـ٨٥ والمسماة « زرابى ذات غرز مشدودة أو ملفوفة أو مصطنعة » .

ان طلبات الاستيراد المحررة بالشكل المطلوب على المطبوع من النموذج LIE الصالح لمنطقة الفرنك ومن النموذج AZF. الصالح للبلوان المخارجة عن منطقة الفرنك يجب أن توجه مرفوقة يفاتورات شكلية محررة في ثلاثنسخ ضمن ظرف مضمون الى مديرية التجارة الخارجية بقصر الحكومة قبل ٣١ غشت سنة ١٩٦٥ ويثبت ذلك بخاتم البريد.

ويجب التنبيه الى انه لا يجوز ابرام اى عقد قطعي مسع مزود قبل الحصول على الرخصة اللازمة لاستيراد البضائع وانه لا تقبل اية مخالفة لهذه القاعدة ولا يؤذن على الخصوص بأي اجراء لتخليص البضائع المشحونة قبل الحصول عسلى الرخصة المذكورة .

ولا تسلم أية رخصة للاستيراد مالم يكن المستورد قدسدد جميع ما عليه لادارة الضرائب المختلفة (ويثبت ذلك بشهادة من قابض الضرائب المختلفة) .

وزارة الدفياع الوطني

المديرية المركزية للهندسية منساقصيسة

فتحت مناقصة لبناء مدرسة أشبال الثورة ، القسم الاول: (٣٠ جزء وتوابعها)

القيمة التقديرية الاجمالية للاثقال : ١٦٠٨٩،١٦٠ دج تتضمن هذه المناقصة قطعة فريدة تحتوى على الاشفال لتالية :

_ التسطيحات رحفر الاسس واعمال بناء واشفال خفيفة، _ الاسطح ومنع رشح المياه والطرق والشبكات المختلفة ، _ الحدادة ،

_ الترصيص و التزنيك الصحى ،

- الكهرباء ،

الدهان وتركيب الزجاج ،

يمكن تنفيذ الاشغال من قبل مجموعة مؤسسات لها وكيل مشترك او من قبل مؤسسة عامة .

يمكن للمقاولين ان يتسلموا مقابل نفقات استخراج نسخ ، المافات الضرورية لتقديم عروضهم بتوجيه طلب مكتوب الى مصلحة الدراسات التقنية والمنجزات الجزائرية ٢٨ نهج محمد خميستي بوهران .

وتضاف الى هذا الطلب شهادتان صادرتان من رجال الفن وقائمة بالوسائل المادية ، التى يحتفظ بها المقاولون وكذا شهادة صادرة من قبل الصندوق الاجتماعى للبناءات ، وتضاف نفس الوثائق الى طلب عن كل مجموعة عمل ، عند ما يتعلق الامر بمجموعة مؤسسات .

هذا ويحدد التاريخ الاقصى لاستلام العروض بيوم الثلاثاء . ٢غشت سنة١٩٦٥على الساعة السادسة مساء، وتوجه هذه العروض لزوما الى السيد مدير الهندسة ١٢٣ نهج طرابلس حسين داى مدينة الجزائر .

ويجوز ان توجه العروض عن طريق البريد ضمن ظرف مختوم او تودع بمكاتب المديرية المركزية للهندسة السابق ذكرها وذلك مقابل وصل .

وزارة التربيسة الوطنية

دائرة الجسور والطرقات بالجزائر قضية E. 1057. Z عملية رقم ١٥-١١-٠-١١-٩--٥٠ E.N.I.T.P.B.

الترتيبات والتجهيزات الكهربائية مناقصــة

فتحت مناقصة لتتميم المنشآت والتجهيزات الكهربائية بالمدرسة الوطنية التقنية بالحراش .

يمكن الاطلاع على الملفات بمكاتب السيد لوسيوني مهندس مستشار ٥ نهج الكسندر والسيد شارمانتي مهندس معمارى ٢١ مكرر نهج كلوزيل بمدينة الجزائر خلال أيام العمل مسن الساعة التاسعة الى الحادية عشر صباحا ومن الثالثة زوالا الى الخامسة مساء من يوم الاثنين ٢٦ يوليو .

ويمكن للمقاولين أن يستلموا ، مقابل نفقات استخراج نسخ الملفات الضرورية لتقديم عروضهم بتوجيه طلب الى مؤسسات كارتوبا ٢٣ نهج ديفونتين بمدينة الجزائر .

ويجب أن تصل العروض لزوما ضمن ظرف مزدوجمختوم قبل يوم الاثنين ٩ غشت سنة ١٩٦٥ على الساعة السادسة مساء الى السيد المهندس الرئيسي للجسود والطرقات ١٤ نهج العقيد عميروش بالجزائر .

وتضاف الى العروض لزوما شهادات الصناديق الاجتماعية ووصولات التحصيل الجبائية .

وأما الاجل الذي يبقى المترشحون ملزمين بعروضهمم أثناءه فيحدد براي يوما .

قضیسة E 1735 E عملیة رقم ۵۰–۱۲–۱۱–۹۰۱۱ تزوید ثانویة حسین دای بادوات الریاضة

مناقصيية

فتحت مناقصة لتزويد الثانوية التقنية للبنات بحسين داى بالادوات الرياضية .

يمكن الاطلاع على اللفات بمكاتب السيد طومباريل والسيد شارمانتيي مهندسين معماريين ١٦ نهج ديدوش مرادوبمكاتب مقاطعة الهندسة المعمارية والبناءات ٢١٨ شارع العقيد بوقرة بالجزائر كل يوم عمل من الساعة التاسعة الى الحادية عشرة صباحا ومن الرابعة زوالا الى الساعة السادسة مساء ابتداء من يوم الخميس ٢٩ يوليو سنة ١٩٦٥ .

ويمكن للمقاولين أن يتسلموا مقابل نفقات استخراج نسخ الملفات الضرورية لتقديم عروضهم بتوجيه طلب الى مؤسسات كارتوبا ٢٣ نهج ديفونتين بمدينة الجزائر .

ويجب أن تصل العروض ضمن ظرف مزدوج مختوم قبل يوم الخميس ١٢ غشت سنة ١٩٦٥ على الساعة السادسة مساء الى السيد المهندس الرئيسي للجمعور والطوقات ١٤ شارع العقيد عميروش بمدينة الجزائر.

وتضاف لزوما شهادات الصناديق الاجتماعية والتحصيلات الجبائية الى العروض .

أما المدة التي يبقى المترشحون ملزمين بعروضهم خلالها فتحدد بـ ٦٠ يوما .

اندارات لقساولين

ينذر السيد باراكو جوريف المقاول الساكن بسكيكدة متعهد الصفقة المصادق عليها بتاريخ ٢٤ مارس سنة ١٩٦٢ من طرف المهندس والمتعلقة بتنفيذ بناء عمارة تتضمن ٣٦ مسكنا من نموذج مليون بداريمون .

- بمتابعة تنفيذ هذه الاشغال في اجل عشرين يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الانذار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وان لم يلب المقاول هذا الطلب في الاجل المحدد فتطبق عليه مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٦٢ ـ ١٦. المؤرخ في ٩ غشت سنة ١٩٦٢.

ـ تنذر شركة شولي ونيكول ولونفوباردى الكائن مقرها بنهج نيفري برولونجي ، حي حسين داى ـ بالجزائر متعهدة الصفقة رقم ١٩٦٠ بتاريخ ٩ ديسمبر سنة ١٩٦٢ المصادق عليها بتاريخ ١٩٦٣ المؤشر عليها بتاريخ ٩

غشبت سنة ١٩٦٣ تحت الرقم ٢١٣٨ - ٢١٣٩ من طرف المراقبة المالية والمتعلقة بتنفيذ الاشغال المدكورة أدناه:

قضية رقم ١٦٨٠ - انجاز بناءات لمختلف أجهزة التعليم: مدارس التعليم التقني - مدارس التعليم العصام بعمالة سطيف .

- بمتابعة تنفيذ هذه الاشفال في اجل عشرين يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الانذار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وان لم تلب المقاولة هذا الطلب في الاجل المحدد فتطبيق عليها مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٦٢ – ١٦٠ المؤرخ في ٩ غشت سنة ١٩٦٢ .

- تنذر مقاولة شريف كوت الكائن مقرها بعين سمارة متعهدة الصفقة رقم ٥٥٦ - ٦٣ المصادق عليها بتاريخ ٢٥ نوفمبر سنة ١٩٦٣ والمتعلقة بتنفيذ بناء ٥٠ مسكنا من نموذج ١ ف ببلدية سوارق بالكان المدعو أم الطبول - عملية ٣٦ - ٣٠ - ٩٠ - بمتابعة تنفيذ هذه الاشغال في اجل عشرة ايام ابتداء من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وان لم تلب المقاولة هذا الطلب فى الاجل المحدد فتطبق عليها مقتضيات الفقرة وتوابعها من المادة ٣٥ من دفتر الشروط الادارية العامة .

- ينذر السيد رابح بويزارى مقاول الاشغال العمومية والبناء الساكن بطريق صومام بجيجل متعهد الصفقة رقم ٢٤ - ١١٩ المصادق عليها بتاريخ ١٧ نوفمبر سنة ١٩٦٤ والمتعلقة بالاشغال المبينة ادناه:

ميناء سكيكدة _ اصلاحات ضخمة من الوجه الخارجي للرصيف الكبير (من النقطة ٨٠٠ الى النقطة ٥٧٠) عملية رقم ٣٤ _ ٢٠ _ ٢٠ _ ٣٢ للباب ١١ _ ٣٤ لميزانية الصندوق الجزائرى للتنمية ، بمتابعة هذه الاشغال في اجل عشرين يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وان لم يلب المقاول هذا الطلب فى الاجل المحدد فتطبق عليه مقتضيات الامر رقم ٦٢ ـ ١٦٠ المؤرخ فى ٩ غشت سنة ١٩٦٢ ولا سيما مادته رقم ١٤٠

- تنذر شركة هودرى الجزائر الكائن مقرها بالطريق الوطنية رقم ١ بئر مندريس بالجزائر متعهدة الصفقة رقم ٨٨ - ٨٤ لاحداث مفسل للثياب بمستشفى القل ٤ بمتابعة الاشفال في ظرف عشرين يوما .

وان لم تلب المقاولة هذا الطلب في الاجل المحدد فتطبق عليها مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٢٢ ـ ١٦. المؤرخ في ٩ غشبت سنة ١٩٦٢.

ـ تنذر شركة هودرى الجزائر الكائن مقرها بالطريق

الوطنى رقم 1 بئر مندريس بالجزائر متعهدة الصفقة رقم ٨ بئر مندريس الجزائر متعهدة الصفقة رقم ٨ بمتابعة الاشفال في اجل عشرين يوما .

وان لم تلب المقاولة هذا الطلب في الأجل المحدد فتطبق عليها مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٦٢ - ١٦٠ المؤرخ في ٩ غشت سنة ١٩٦٢ .

وان لم تلب المقاولة هذا الطلب في الاجل المحدد فتطبق عليها مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٢٢ - ١٦٠ المؤرخ في ٩ غشت سنة ١٩٦٢ .

- تنذر شركة هودرى الجزائر الكائن مقرها بالطريق الوطنى رقم ١ بئر مندريس بالجزائر متعهدة الصفقة رقم ٩٩ ARCH ٩٩ المبرمة لتنفيذ القطعة الفريدة بمستشفى وادى الزناتى - بمتابعة الاشفال في اجل عشرين يوما .

وان لم تلّب المقاولة هذا الطلب في الاجل المحدد فتطبق عليها مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٢٢ - ١٦٠ المؤرخ في ٩ غشت سنة ١٩٦٢ .

_ ينذر السيد كلي موريس مقاول الاشفال العمومية برمورة متعهد الصفقة بتاريخ ١٧ يوليو سنة ١٩٦١ المصادق عليها بتاريخ ٢٩ غشت سنة ١٩٦١ والمتعلقة بتنفيذ اشغال بناء مدرسة تحتوى على اربعة اقسام ومسكن واحد بزمورة بمتابعة تنفيذ هذه الاشفال في اجل عشرين يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،

وان لم يلب المقاول هذا الطلب فى الاجل المحدد فتطبق عليه مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٦٢ – ١٦٠ المؤرخ فى ٩ غشت سنة ١٩٦٢ .

- تنذر شركة شولي ونيكول ولونفوباردى الكائن مقرها بنهج نيفريي برولونجي بحسين داى ، متعهدة الاتفاقية رقم ٢٦ - ٦٠ ، المصادق عليها بتاريخ ١٧ نو فمبر سنة ١٩٦٠ ، والمتعلقة بتنفيذ اشغال البناءات المصنوعة مسبقا للطبقة السفلى ، بمتابعة تنفيذ هذه الاشغال في اجل عشرين يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجسريدة الرسميسة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وان لم تلب المقاولة هذا الطلب في الاجل المحدد فتطبق عليها مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٢٢ – ١٦٠ المؤرخ في ٩ غشت سنة ١٩٦٢ .